



## قرار وزاري رقم (212) لسنة 2014

في شأن اعتماد دليل المعايير العامة للسكن العمالي الجماعي المخصص لاستيعاب أقل من خمسمائة عامل .

### وزير العمل:

- بعد الإطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدة له،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1980 بشأن تنظيم علاقات العمل والقوانين المعدة له،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (13) لسنة 2009 في شأن اعتماد دليل المعايير العامة للسكن العمالي الجماعي والخدمات الملحقة به،
- ولما تقتضيه المصلحة العامة .

### قَرَّر

#### مادة (1)

يُعمد دليل المعايير العامة للسكن العمالي الجماعي والخدمات الملحقة به، المرفق بهذا القرار، وتسري أحكامه على السكن العمالي الجماعي، المخصص لاستيعاب أقل من خمسمائة عامل ، في أي من مناطق الدولة بما في ذلك المناطق الحرة .

#### مادة (2)

على الجهات المعنية بمنح تراخيص السكن العمالي الجماعي عدم منح تراخيص إقامة هذا السكن إعتباراً من تاريخ العمل بهذا القرار إلا وفقاً لأحكامه .



### مادة (3)

على كل منشأة عاملة في الدولة ، لديها سكن عمالي جماعي مُخصص لاستيعاب أقل من خمسمائة عامل ، أن تُوفّق أوضاع ذلك السكن بما يتفق مع ما ورد في المادة (1) من هذا القرار وذلك خلال مدة أقصاها عامان تبدأ من تاريخ العمل بهذا القرار .

### مادة (4)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويُعمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه

صفر الغباش  
وزير العمل

صدر عا بالوقفي: 2014 / 3 / 9